المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة اقليم بركان
قيادة لعثامنة
جماعة لعثامنة
مديرية المصالح
مصلحة شؤون الموظفين

قرار لرئيس مجلس جماعة لعثامنة
رقم: 16 بتاريخ 17-02-2026
يقضي بإعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مصالح جماعة لعثامنة

إن رئيس المجلس الجماعي للعثامنة ؛

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛

-بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ، لا سيما المادتين 96 و 127 منه.

- بناء على المرسوم رقم: 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات المحلية، حسبما وقع تغييره و تتميمه.

- بناء على المرسوم رقم 681-11-2 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية كما وقع تغييره وتتميمه ؛

- بناء على المرسوم رقم 580 .2.21. الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها خاصة المادة 5 منه.

-بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1019.24 . بتاريخ 2024/04/19 المتعلق بتفويض السلطة.

-بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد 9453 بتاريخ 24-06-2024 المتعلق بتفويض سلطة التأشير على قرارات و عقود التعيين و الإعفاء و إنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية و هيئاتها.

- بناء على منشور وزير الداخلية رقم D 7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون الوطني ومجموعات الجماعات الترابية.

-بناء على قرار السيد رئيس المجلس الجماعي للعثامنة رقم 07 بتاريخ 10 يوليوز2018 يقضي بتحيين المقرر رقم 08 بتاريخ 03 ماي 2018 المتعلق بتعديل الهيكل التنظيمي لإدارة الجماعة و المؤشر عليه من طرف عامل إقليم بركان تحت عدد 84/ج.م بتاريخ 26 يونيو 2018.

- وحيث أنه لم يتم انتقاء أي موظف بجماعة لعثامنة لشغل المنصب المذكور أعلاه تبعا للقرار رقم 40 بتاريخ 2025/11/27 .

يقـرر مـا يـلـي :

الفصل الأول:
يعلن رئيس جماعة لعثامنة عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة لعثامنة،

الفصل الثاني :
يعاد فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة لعثامنة في وجه :
1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بمختلف إدارات الدولة و الجماعات الترابية الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :
-أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل .

المملكة المغربية اقليم بركان وزارة الداخلية

2/1

-أن يكونوا حاصلين ، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة .
-أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم، أو ثلاث سنوات (3) بالنسبة للأعوان المتعاقدين .
-الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح لمهام رئيس مصلحة.
غير انه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك يمكن استثناء ضمن أحكام الفقرة السابقة ، أن يترشح لتقلد مهام مدير المصالح الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على اقدمية لا تقل عن خمسة عشر سنة (15) من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منها (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.
2-تحدد مهام مدير المصالح و الكفاءات المطلوبة فيه حسب ما عليه الملحق المتعلق بتوصيف المهام المرفق بهذا القرار.

الفصل الثالث :

يمارس مدير المصالح المهام المسندة إليه بمقتضى القانون التنظيمي 14-113 المتعلق بالجماعات لاسيما المواد 104-105-127 و 128 ،وكذا المهام المفوضة إليه من طرف رئيس المجلس الجماعي .

الفصل الرابع :

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :
-طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر للمترشح مع إبداء رأي رئيسه المباشر حول كفاءته.
-سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
-برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شان تدبير الوحدة الادارية المعنية و تطويرها و الرفع من ادائها .
-قرار التعيين في الإطار الحالي.
-قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
-الشواهد و الوثائق التي تتبث توفر المترشح على الشرط المطلوب لشغل المنصب

الفصل الخامس:

يتم إيداع الترشيحات بمكتب الضبط بالجماعة في ثلاث نظائر خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية إلى غاية :24 مارس 2026..... قبل الساعة الرابعة والنصف وهو أخر اجل لقبول الترشيحات.

الفصل السادس:

تتولى لجنة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، و إجراء المقابلة الانتقائية. و يتم تعيينها بقرار للسيد رئيس المجلس الجماعي مؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم بركان.

الفصل السابع:

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية ، WWW. service -public.ma وعلى الموقع الالكتروني للجماعة ان وجد ويلصق بمقر جماعة لعثامنة. وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية .
www.Collectivite territoriales.gov.ma

الفصل الثامن:

يعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية بعد المصادقة عليها من طرف رئيس الجماعة عبر نشرها ببوابة التشغيل العمومية، WWW.service -public.ma وعلى الموقع الالكتروني للجماعة ان وجد ويلصق بمقر جماعة لعثامنة. وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية .
www.Collectivite territoriales.gov.ma

بركان في :23 فبراير 2026
تأشيرة السيد عامل الإقليم
عن العامل وبإذن منه
الكاتب العام
توقيع : رشدي فرشادو

لعثامنة في :2026/02/17
رئيس جماعة لعثامنة
الرئيس
البكاي سيدهم
President
EL BEKKAYE SIDHOUM

2/2